

ما حكم الوكالة في الأضحية إذا كان الموكِّل يعمل في بلد غير إسلامية؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول رجل يعمل في بلد غير إسلامية هو متزوج يبعث المال للأضحية الى ولده في بلاده او الى والده في بلاده وينفح باسمه فهل في ذلك شيء؟ وهل هذه الاب الأضحية صحيحة؟ نعم هذه الأضحية صحيحة وعبادة - [00:00:00](#)

إذا كان يرسل لوالده ثمن الأضحية والوالد يمثل بالوكالة عن الولد هذا شيء طيب واحياء لسنة شعيرة وتدخلها الوكالة يجوز لك ان توكل من يضحى عنك في بلدك وفي بيتك سواء والدك او غير والدك - [00:00:24](#)